

والاخره اتول والستر المذكور محمول على ما لم يتره مصطلحه الى رد كشف
قاله الفاكهي المالك في شرح الاربعين وما دعت اليه المصلحة ذكر العيب
او للحاجه كما نبه عليه النووي في الروضة وغيره عند كلامه على لاسب السنه
الجميعة المتخديه واستوفيتها في كتابي وما بال استفاذه في مقاصد توادح
الشهادة على المذهب الاربعه كتاب مفرد في بابه لا اعلم مصنفه فيه
ولا يجوز عا جاعا لتوادحه وهو اقرب سوا كما في تدبيره والصوره في
الحديث المذكور شاهد المحسبه والمعنويه وتقييد الاعانة الالهيه
في الحديث عمده عون العبد على ظاهره لان عون الله دائم فالقييد
لحكمة كما نبه عليه الفاكهي ايضا ومن الاعانة والتفريح والتيسير
في الاحاديث المذكوره والانتظار للمعسر المدبون في حديث
يصحح حين كان رجل يد ابني الناس فكان يقول لغناه اذ اتيت
معسرا فتمجروا عنك لعل الله يرحمنا ورحمنا فتمجروا والدمع من وفي
ذكره ان رجلا من بني اسرائيل كان هذا وصفه واسناده
لا يخلون له وصفان الكثير غيره فيجعل انه الرجل المراد في حديثها والله
في حديث من انظر معسرا اجد لجله كان له بكل يوم صدقة يخرج
الخطيب في تاريخه من رواية زيد بن ارقم واليوم من الفجر الى الغروب
لكن قد يوافق الوقت كيوم القيامة فاليوم في الحديث مثال فمن
انظر ليلة او ساعة كانت له صدقة كما هو واضح ومن ركا الهاء التكميل
على المشاعة المستند مع رب الدين في الانتظار والاستقاط لاسبه في هذه
الازمنة التي اتمن فيها الاحيار لاسبه في الحرمين بالدين المتقل للظهور
الاوشنل من شغل ذات الخبيص الخلي صاحبهم بصفر المدين كالجمع بحفي

ليس

حين

حين فانها زكاة تقربها العين وان استعملت الدين جلبت له قرا
القلب وقرة العينين ومن الاعانة التفرح وايضا القرض قال شيخنا
هو قوله لانه فيه عانة على كشف كونه غالبا بل في بعض الاحاديث
ما يصرح بانه افضل من الصدقة ويصرح بن الرزعة وغيره وفي
بعضها سند ضعيف وان رواه ابن ماجه الموصى به مما سمع غير ان
الانسان قد يسأل وعنده ولا يقترض الا في حاجة اى غالبا ولا يقترض
ملك الجرها حين الصدق بها وهو وكسب اجرة ما دام عنه للقرض
وقبل مختلف الحال الصمد سئل بينهما باختلاف الاحوال ويذكر الجمع
بين حديثي ظاهر في تفضيل الصدقة وحديث ظاهر في تفضيل القرض
وعند الشك في المرح فالصدقة لانه لا بد لها وحكمة التماسه في
الحديث السابق خفية لم تر لانتضالاتها عنهما واحب عنهما بما فيه
وقت لا يقبله هذا المحل ومن ذكره شيخنا في ارشاده القرض والصدقة
ومن الباب الرابع ومن الاعانة الزيادة والاعانة للاخ المسلم صحبا
وسقما في حديث ابن ماجه والتمزيق وغيرها اذا عار المسلم اخاه
ارزاه يقول الله طيب وطام ممسك وتبوات في الجنة منزل
ولا بدع ففضلها عظيم ولهذا التردد مع اداب العيادة للمريض ان
واذ كانها برسالتين به يعين لم اسبق فيما علمت الى نظيرهما
بل ولا علمت من صنف في موضوعهما وان اتقى بعض اشياخ العصر
قله في نعمة الافادة اثنى فيها كما نبهت على ما يشهد ذلك فيها
مع ما لحقته فيها من ذوائده وحازمت الكبر من رسالي ارمعينا
في اخرها منحرجه ومن الاعانة ايضا نصرة المسلم في ظم العنيت